التمثيل السبع للنفوس به فاضع لها اى للمنية صورة مثل صورة الاظفار المحققة ثم اطلق
عليه اى على ذلك المثل اعنى الصورة التى هى مثل صورة الاظفار لفظ الاظفار فيكون استعارة
تصريحية لانه قد اطلق اسم المشبه به وهو الاظفار المحققة على المشبه وهو صورة وهمية شبيهة بصورة
الاظفار المحققة والقرينة اضافتها الى المنية والتخييلية عنده قد تكون بدون الاستعارة بالكناية
ولهذا مثل لها بنحو اظفار المنية الشبيهة بالسبع فصرح بالتشبيه لتكون الاستعارة فى الاظفار
فقط من غير استعارة بالكناية فى المنية وقال المصنف انه بعيد جدا لا يوجد له مثال فى الكلام
وفيه اى فى تفسير التخييلية بما ذكره تعسف اى اخذ على غير الطريق لما فيه من كثرة الاعتبارات التى
لا يدل عليها دليل ولا تمس اليها حاجة وقد يقال ان التعسف فيه هو انه لو كان الامر كما زعم لوجب
ان تسمى هذه الاستعارة توهمية لا تخييلية وهذا فى غاية السقوط لانه يكفى فى التسمية ادنى مناسبة
مع انهم يسمون حكم الوهم تخييلا ذكر فى الشفاء ان القوة المسماة بالوهم هى الرئيسة الحاكمة فى الحيوان
حكما غير عقلى ولكن حكما تخييليا ويخالف تفسيره للتخييلية بما ذكر تفسير غيره لها اى غير السكاكى للتخييلية
بجعل الشىء للشىء كجعل اليد للشمال وجعل الاظفار للمنية قال الشيخ عبد القاهر انه لا خلاف فى ان
اليد استعارة ثم انك لا تستطيع ان تزعم ان لفظ اليد قد نقل عن شىء الى شىء اذ ليس المعنى على
انه شبه شيئا باليد بل المعنى على انه اراد ان يثبت للشمال يدا ولبعضهم فى هذا المقام كلام واهية
بينا فسادها فى الشرح ثم نجيب ان يقال ان صاحب المفتاح فى هذا الفن خصوصا فى مثل هذه الا
عتبارات ليس بصدد التقليد لغيره حتى يعترض عليه بان ما ذكره مخالف لما ذكره غيره ويقتضى
ما ذكره السكاكى فى التخييلية ان يكون الترشيح استعارة تخييلية للزوم مثل ما ذكره السكاكى
فى التخييلية من اثبات صورة وهمية فيه اى فى الترشيح لان فى كل من التخييلية والترشيح
اثبات بعض ما يخص المشبه به للمشبه فكما اثبت للمنية التى هى المشبه ما يخص السبع الذى هو المشبه به
من الاظفار كذلك اثبت لاختيار الضلالة على الهدى الذى هو المشبه ما يخص المشبه به الذى
هو الاشتراء الحقيقى من الربح والتجارة فكما اعتبر هناك صورة وهمية شبيهة بالاظفار فليعتبر

ههنا

ههنا ايضا امر وهمى شبيه بالتجارة وآخر شبيه بالربح ليكون استعمال الربح والتجارة بالنسبة
اليهما استعارتين تخييليتين اذ لا فرق بينهما الا بان التعبير عن المشبه الذى اثبت له ما يخص
المشبه به كالمنية مثلا فى التخييلية بلفظ الموضوع له كلفظ المنية وفى الترشيح بغير لفظه
كلفظ الاشتراء المعبر به عن الاختيار والاستبدال الذى هو المشبه مع ان لفظ الاشتراء
ليس بموضوع له وهذا الفرق لا يوجب اعتبار المعنى المتوهم فى التخييلية وعدم اعتباره فى
الترشيح فاعتباره فى احدهما دون الآخر تحكم والجواب ان الامر الذى هو من خواص المشبه
به لما قرن فى التخييلية بالمشبه كالمنية مثلا احتجنا الى جعله مجازا عن امر متوهم يمكن
اثباته للمشبه وفى الترشيح لما قرن بلفظ المشبه به لم يحتج الى ذلك لان المشبه به جعل كانه هو
هذا المعنى مقارنا للوازمه وخواصه حتى ان المشبه به فى قولنا رأيت اسدا يفترس اقرانه
هو الاسد الموصوف بالافتراس الحقيقى من غير احتياج الى التوهم صورة واعتبار مجاز
فى الافتراس بخلاف ما اذا قلنا رأيت شجاعا يفترس اقرانه فانا نحتاج الى ذلك ليصح
اثباته للشجاع فليتأمل ففى الكلام دقة ما وعنى بالمكنى عنها اى اراد السكاكى بالاستعارة
المكنى عنها ان يكون الطرف المذكور من طرفى التشبيه هو المشبه ويراد به المشبه به على ان
المراد بالمنية فى مثل انشبت المنية اظفارها هو السبع بادعاء السبعية لها وانكار ان يكون
شيئا غير السبع بقرينة اضافة الاظفار التى هى من خواص السبع اليها اى الى المنية فقد ذكر
المشبه وهو المنية واريد به المشبه به وهو السبع فالاستعارة بالكناية لا تنفك عن التخييلية بمعنى
انه لا توجد استعارة بالكناية بدون الاستعارة التخييلية لان اضافة خواص المشبه به
الى المشبه استعارة تخييلية ورد ما ذكره من تفسير الاستعارة المكنى عنها بان لفظ المشبه فيها
اى فى الاستعارة بالكناية كلفظ المنية مثلا مستعمل فيما وضع له تحقيقا للقطع بان
المراد بالمنية هو الموت لا غير والاستعارة ليست كذلك لانه قد فسرها بان تذكر احد
طرفى التشبيه وتريد به الطرف الآخر ولما كان ههنا مظنة سؤال وهو انه لو اريد بالمنية معناها

Copyright © King Saud University